

Distr.
LIMITED

A/CONF.164/L.2
2 June 1993
ARABIC
ORIGINAL: RUSSIAN

الجمعية العامة



مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالأرصدة

السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة

السمكية الكثيرة الارتحال

نيويورك، ٣٠-١٢ تموز/يوليه ١٩٩٣

رسالة مؤرخة ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٣ موجهة إلى

رئيس المؤتمر من نائب رئيس لجنة الاتحاد

الروسي لمصائد الأسماك

تمشيا مع التفاهم الذي تم التوصل إليه في الدورة التنظيمية المعقودة في نيسان/أبريل ١٩٩٣ تجدون طيه قائمة بقضايا للمناقشة في مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، أقدمها بوصفها وثيقة رسمية من الاتحاد الروسي تتصل بتنظيم الدورة المقبلة في تموز/يوليه ١٩٩٣.

وأود أن ألفت انتباحكم أيضاً إلى الاقتراح الذي تقدمت به في سياق البيان الذي أدليت به في نيويورك في نيسان/أبريل ١٩٩٣، وهو إنشاء أفرقة عاملة تعنى بالمسائل التالية:

- ١ - المعايير لحفظ الأرصدة المتداخلة المناطق ولحفظ الأرصدة الكثيرة الارتحال والارتفاع الأمثل بها:
- ٢ - طرق تحسين التعاون بغية ضمان تنفيذ التدابير الموضوعة لحفظ الأرصدة المتداخلة المناطق وحفظ الأرصدة الكثيرة الارتحال والارتفاع الأمثل بها في أعلى البحار؛
- ٣ - إعداد الوثائق الختامية التي يتبعي أن تكون متسقة قانونياً مع اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢.

وفي الوقت ذاته يعرب الوفد الروسي عن استعداده لأن ينظر بجدية في مقترنات الدول الأخرى بشأن هذه القضية وأن يكون منفتحاً إزاء اتخاذ أية قرارات متوازنة.

(توقيع) ف. ك. زيلانوف
نائب رئيس لجنة الاتحاد
الروسي لمصائد الأسماك

المرفق

تنظيم الأعمال

قائمة بالقضايا

(مقدمة من وفد الاتحاد الروسي)

- ١ - تحديد ودراسة المشاكل القائمة المتصلة بحفظ الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق في قطاعات أعلى البحار الملائقة لحد ال ٢٠٠ ميل للمناطق الاقتصادية الخالصة، وتحديد ودراسة المشاكل القائمة المتصلة بحفظ الأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال والانتفاع الأمثل بها في المناطق المفتوحة من البحار العالمية.
 - ٢ - وضع معايير دولية دنيا لحفظ الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال والانتفاع الأمثل بها ورصد حالتها وكذلك لرصد صيد هذه الأرصدة في أعلى البحار.
 - ٣ - تحديد جوانب معينة من حقوق والتزامات الدول الساحلية والدول التي تمارس صيد الأرصدة المتداخلة المناطق والأرصدة الكثيرة الارتحال في أعلى البحار، وذلك عملاً باتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢.
 - ٤ - مسؤولية الدول التي تسيء استخدام حقوقها فيما يتعلق بصيد الأرصدة المتداخلة المناطق والأرصدة الكثيرة الارتحال في المناطق المفتوحة من بحار العالم.
 - ٥ - تحديد ودراسة المشكلة المتصلة باتساق التدابير الموضوعة لحفظ الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق في قطاعات بحار العالم المفتوحة الملائقة لمناطق ٢٠٠ ميل الاقتصادية والقائمة بين الدول الساحلية والدول التي تمارس الصيد في القطاعات الملائقة.
- ١-٥ تعريف الأرصدة المتداخلة المناطق في مختلف الأنواع على أساس خصائصها البيولوجية المحددة وكذلك على أساس أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢.
 - ٢-٥ تعريف القطاع الملائق لحد ال ٢٠٠ ميل للمنطقة الاقتصادية الخالصة التي يجوز فيه صيد مختلف أنواع الأرصدة المتداخلة المناطق.

٣-٥ معلومات احصائية عن صيد الأرconde المتداخلة المناطق في مختلف القطاعات الملائمة من بحار العالم على مدى الـ ١٥ عاما السابقة (مع اعطاء إجمالي الصيد السنوي، بما في ذلك ما تم منه في المناطق الاقتصادية الخالصة والقطاعات المجاورة، والمحصن الثابتة والأساس لاختيارها).

٤-٤ البت في حقوق والتزامات الدول الساحلية والدول التي تمارس صيد الأرconde السمكية المتداخلة المناطق في القطاعات الملائمة من أعلى البحار، وذلك وفقاً لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ والممارسة القائمة لتطبيقها وتنفيذها.

٥-٥ المبادئ والأساليب والممارسات التي تتبعها المنظمات الدولية الأقليمية والإقليمية لحفظ الأرconde السمكية المتداخلة المناطق في القطاعات الملائمة من أعلى البحار.

٦-٥ التحقق من عمليات الصيد والتدابير لإنفاذ الأنظمة المتعلقة بصيد الأرconde المتداخلة المناطق في القطاعات الملائمة ورصد تلك العمليات والتدابير، والطرق الممكنة لتحسين هذه الإجراءات.

٧-٥ الجوانب المحددة لحفظ الأرconde المتداخلة المناطق في البحار الداخلية المغلقة وشبه المغلقة.

٦ - تحديد ودراسة المشاكل القائمة والمتصلة بحفظ الأرconde الكثيرة الارتحال في أعلى البحار والانتفاع الأمثل بها.

٦-٦ الممارسة المعتمول بها حالياً للتعاون بين الدول داخل المنظمات الدولية من أجل حفظ الأرconde الكثيرة الارتحال والانتفاع الأمثل بها، والتحسينات الممكن ادخالها على هذا التعاون.

٦-٦ النطاق الكامل للحاجات الخاصة للبلدان النامية والترتيبات لسد هذه الحاجات حيث يتعلق الأمر بصيد الأنواع الكثيرة الارتحال في أعلى البحار.

٣-٦ التتحقق من عمليات الصيد والتدابير لإنفاذ الأنظمة المتعلقة بصيد الأرconde الكثيرة الارتحال في أعلى البحار ورصد تلك العمليات والتدابير، والطرق الممكنة لتحسين هذه الإجراءات.

٦-٤ فعالية تطبيق أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢، بغية ضمان حفظ الأرconde الكثيرة الارتحال في أعلى البحار والانتفاع الأمثل بها.

٧ - مشكلة أعلام الملاحة فيما يتعلق بحفظ الأرconde المتداخلة المناطق وحفظ الأرconde الكثيرة الارتحال في أعلى البحار والانتفاع الأمثل بها.

- ٨ - إنفاذ الأنظمة الموسوعة لحفظ الأرصدة السمكية المتداخلة والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال.
 - ٩ - جوانب تسوية المنازعات المتصلة بحفظ الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال في أعلى البحار.
 - ١٠ - إعداد الوثائق الختامية المقترحة للمؤتمر.
 - ١-١٠ إعلان مبادئ لحفظ الأرصدة الكثيرة الارتحال في قطاعات أعلى البحار الملاصقة لحد ٢٠٠ ميل للمناطق الاقتصادية الخالصة.
 - ٢-١٠ إعلان مبادئ لحفظ الأرصدة المتداخلة المناطق في البحار المغلقة وشبه المغلقة.
 - ٣-١٠ إعلان مبادئ لحفظ الأرصدة الكثيرة الارتحال في أعلى البحار والانتفاع الأمثل بها.
 - ٤-١٠ إعلان بشأن مشكلة أعلام الملاعة.
 - ٥-١٠ برنامج لأنشطة العملية لحفظ الأرصدة المتداخلة المناطق في قطاعات أعلى البحار الملاصقة لمناطق إد ٢٠٠ ميل.
 - ٦-١٠ برنامج لأنشطة العملية لحفظ الأرصدة الكثيرة الارتحال في أعلى البحار والانتفاع الأمثل بها.
- — — —